

التوظيف القانوني والسياسي لحق النقض (الفيتو) وأثره على حقوق الانسان (حرب غزة نموذجاً)

The Legal and Political Utilization of the Veto Power and Its Impact on Human Rights: The Gaza War as a Case Study

قرفي ياسين¹

¹ جامعة محمد خيضر بسكرة ، y.guerfi@univ-biskra.dz

تاريخ الاستلام: 2026/06/18

تاريخ القبول: 2026/09/25

تاريخ النشر: 2026/10/15

ملخص:

لقد نشأ الفيتو بعد فشل عصبة الأمم في تنظيم الأمن الجماعي عقب الحرب العالمية الثانية، وكان الثمن الذي طلبته الدول الخمس للانضمام إلى الأمم المتحدة بهدف الحفاظ على السلم والأمن الدوليين لمنع صدور قرارات تتعارض مع مصالح الدول الكبرى التي تعتمد على قوتها في تنفيذ القرارات. إلا أن هذا الحق (الفيتو) تحول من أداة للحماية إلى وسيلة للتوظيف السياسي حيث تستخدمه الدول الأعضاء الدائمة لحماية مصالحها الجيو السياسية وحلفائها حتى لو كان ذلك يشكل تهديداً على حقوق الإنسان والقانون الدولي.

كلمات مفتاحية: حق الفيتو، مجلس الأمن، حقوق الإنسان.

Abstract:

The veto emerged following the League of Nations' failure to establish collective security after World War II. It was the price demanded by the five permanent members for joining the United Nations, with the aim of maintaining international peace and security by preventing the adoption of resolutions that conflicted with the interests of the major powers, which relied on their strength to enforce resolutions.

However, this right (the veto) has shifted from a tool for protection to a means of political manipulation, as the permanent member states use it to protect their geopolitical interests and those of their allies, even if this poses a threat to human rights and international law.

تصدر عن مخبر أثر الإجتهد القضائي على حركة التشريع ————— جامعة بسكرة

Keywords: Veto Power; Security Council; Human Rights; keywords; keywords.

المؤلف المرسل: ياسين قرفي، y.guerfi@univ-biskra.dz

مقدمة:

يمثل حق النقض الفيتو أداة قانونية وسياسية هامة في أدبيات العلاقات الدولية، حيث يمنح الدول الكبرى القدرة على عرقلة أو تعطيل القرارات التي قد تتعارض مع مصالحها الاستراتيجية، وقد برز هذا الحق بشكل بارز في مجلس الأمن الدولي، حيث يستخدم أحيانا كوسيلة للتوظيف السياسي الذي يؤثر بشكل مباشر على حماية حقوق الإنسان خاصة في مناطق النزاع.

وتعتبر حرب غزة إحدى أكثر القضايا الراهنة التي ظهرت فيها تداعيات التوظيف السياسي لحق النقض في المجلس الأممي، مما أثار نقاشات واسعة حول: مدى تأثير هذا الاستخدام على فعالية الآليات الدولية في التصدي لانتهاكات حقوق الإنسان؟

وعليه فإن هذا البحث يتناول تحليلا معمقا لكيفية توظيف حق النقض لأهداف سياسية في سياق حرب غزة وآثاره المباشرة وغير المباشرة على الوضع الحقوقي للسكان المدنيين المتضررين، كما سيساهم في تقديم رؤى تعذر الفهم الأكاديمي والسياسي لإبعاد هذا التوظيف وتأثيراته فضلا عن اقتراح آليات لمعالجة التداعيات السلبية على حقوق الإنسان، وذلك بالإعتماد على المنهج التاريخي بالإضافة إلى المنهج الوصفي التحليلي اللذين أراهما مناسبين لبحثي.

وإنطلاقا مما سبق وللإجابة على تساؤلنا ارتأينا أن يكون موضوع البحث مقسم على النحو التالي:

مبحث تمهيدي بعنوان : الإطار المفاهيمي للتوظيف السياسي لحق النقض

يعرف الباحثون في العلاقات السياسية التوظيف السياسي للفيتو بأنه "إستخدام دولة دائمة العضوية في مجلس الأمن لحق النقض بصورة استراتيجية لمنع اتخاذ قرارات لا تتوافق مع مصالحها الوطنية أو حلفائها، حتى لو كانت تلك القرارات مرتبطة بقضايا حقوق الإنسان أو السلام والأمن الدوليين"¹.

كما عرف كذلك بأنه "استغلال الدول ذات العضوية الدائمة في مجلس الأمن لحق الفيتو كأداة سياسية لتعطيل أو تأخير القرارات الدولية بهدف حماية مصالحها الوطنية أو مصالح حلفائها، بغض النظر عن مدى أهمية القرارات أو تأثيرها على السلام والأمن الدوليين".²

أما بالرجوع الى موسوعة القانون الدولي نجدها قد عرفت التوظيف السياسي لحق الفيتو بأنه "ممارسة يقوم بها احد اعضاء مجلس الامن الدائمين لمنع صدور قرار ما عبر استعمال الفيتو، بناء على اعتبارات سياسية بعيدة عن موضوع القضية نفسها، مما يعكس احيانا تعارضا مع مبادئ العدالة والسلام الدوليين".³

ما يمكن استخلاصه من هذه التعاريف هو أن حق النقض يستخدم كأداة سياسية لتعطيل أو منع اتخاذ قرارات مهمة بغرض حماية مصالح ضيقة، بغض النظر عن تأثير هذه القرارات على السلام والأمن الدوليين، كما يعبر هذا الاستخدام لحق الفيتو كذلك عن استغلاله لأسباب سياسية وجيوسياسية، مما قد يعطل عمل مجلس الأمن ويؤثر سلبا على مبادئ العدالة الدولية.

إذا فالتوظيف القانوني والسياسي لحق النقض يمنح للدول الخمس دائمة العضوية القدرة على منع صدور أي قرار جوهري، وذلك راجع لعدة أسباب نلخصها فيما يلي :

● حماية المصالح الوطنية: تستخدم الدول الأعضاء الدائمة الفيتو لحماية مصالحها السياسية و الإقتصادية والإستراتيجية في قضايا محددة.

● دعم الحلفاء: قد توظف الدول حق الفيتو لمنع اتخاذ قرارات قد تضر حلفائها أو حلفائهم الإقليميين.

● تجنب التدخلات الخارجية: تستخدم بعض الدول الفيتو لمنع فرض قرارات دولية قد تؤدي الى تدخل أجنبي في شؤونها الداخلية أو في مناطق نفوذها.

● الحفاظ على التوازن الجيوسياسي : يساهم استخدام الفيتو في الحفاظ على توازن القوى بين الدول الكبرى.

● الضغط السياسي والدبلوماسي: يتم توظيف الفيتو كأداة للضغط ومفاوضات الدولية لتحقيق مكاسب سياسية.⁴

المحور الأول : التأطير القانوني لإستعمال حق النقض

لم يرد تعريف لحق النقض بشكل صريح في ميثاق الأمم المتحدة، وإنما تم استنباطه من خلال سياق الفقرة الثالثة من المادة 27 منه، بالاعتماد على الآراء الفقهية، فجاء تعريفه بشكل عام بأنه "التصرف

الذي بموجبه يعارض فرد أو عضو بشكل مؤقت أو نهائي دخول القرار حيز التنفيذ صادر من فرد أو جهاز آخر"⁵، كما يمكن تعريفه بأنه، "حق يستخدمه مسؤول ما في الدولة على سبيل المثال من اجل إيقاف عمل رسمي من جانب واحد، وكلمة فيتو (veto) في اللغة اللاتينية تعني(انا امنع) او(انا اعترض)" ، وقد شاع مدلولها أكثر بعد قيام منظمة الأمم المتحدة عام 1945⁶ .

فنجد كذلك أن بعض دساتير الدول تمنح الرؤساء حقا في الفيتو كالدستور الأمريكي الذي يمنح للرئيس حق الاعتراض على مشاريع القوانين التي يقترحها الكونغرس.

أما ما استهدفه في بحثي هو حق الاعتراض المتعلق بالتصويت في مجلس الأمن الدولي والذي يمكن تعريفه بأنه "حق تمتلكه خمس دول دائمة العضوية في مجلس الأمن الدولي وهي (روسيا، الصين، الولايات المتحدة الأمريكية، فرنسا ، والمملكة المتحدة) ، يخولها هذا الحق رفض أي قرار يقدم لمجلس الأمن في المسائل الموضوعية دون إبداء مبررات .

ومن خلال ما سبق ذكره يمكننا تعريف حق الاعتراض بحسب تقديرنا أنه " امتياز استأثرت به الدول الخمس دائمة العضوية بمجلس الأمن، تستعمله لمنع صدور أي قرار في المسائل الموضوعية التي قد يضر بمصالحها".

بعد التطرق الى تعريف حق الفيتو بالاعتماد على بعض الآراء الفقهية في هذا المجال يمكننا التطرق بعدها إلى مسألة تكريسه وتنظيمه في ميثاق الأمم المتحدة، لنصل الى ابراز اهم الصعوبات المتعلقة بعملية ممارسة حق النقض وهذا بناء على ما يلي :

أولاً: الأساس القانوني لحق النقض

لقد كرس حق النقض بموجب نص المادة 27 من ميثاق الأمم المتحدة والتي جاءت تحت عنوان " في التصويت " ، حيث نجدها تتكون من ثلاث فقرات توضح مسألة التصويت ومن ضمنها حق النقض إذ تشير الفقرة الأولى من هذه المادة على تمتع كل عضو من أعضاء مجلس الأمن الخمسة عشر بصوت واحد، ولا يوجد فرق بين الأعضاء الدائمين في المجلس والأعضاء غير الدائمين، تجسيدا لمبدأ المساواة ما بين الدول في القانون الدولي العام، أما الفقرة الثانية فنجدتها نصت على أن قرارات مجلس الأمن في المسائل الإجرائية تصدر بموافقة تسعة من أعضائه بغض النظر ان كانوا دائمين أو غير دائمين⁷ .

ومن خلال الفقرة الثالثة يظهر لنا الأساس القانوني لحق النقض حيث جاء فيها بأن قرارات مجلس الأمن تحديداً في المسائل الموضوعية تكون بموافقة تسعة أعضاء من بين أصوات الأعضاء الدائمة، وهذا معناه أن لكل دولة عضو من مجموع خمسة أعضاء الدائمين حق وقف إصدار القرار، وبالتالي يكفي أن تعترض أحدها حتى يجهض القرار مهما كان عدد الأصوات الموافقة عليه، وهذا ما يعبر عنه بحق "النقض" أو "الاعتراض" أو "الفيتو".

وتحذر الإشارة هنا بأن هذا الحق ليس مطلقاً إذ يرد عليه استثناء طبقاً للفقرة الثالثة من نص المادة 27 والفقرة الثالثة من المادة 52 من الميثاق، يقر بالامتناع عن التصويت في حال ما إذا كانت إحدى هذه الدول الخمس طرفاً في النزاع، وبالتالي يفقد حقه في الاعتراض.

وبناءً على ما تقدم تفصيله يمكننا القول بأن الحق الذي منح للدول الخمس الكبرى بموجب المادة 27 الفقرة 03 هو بمثابة اتفاق بإرادة منفردة لصالحها في مواجهة الطرف الثاني وهو الدول الصغرى التي ليس أمامها إلا أن توافق، وبالتالي فحق النقض هو سلاح ذو حدين إما أن يستعمل في الإطار الصحيح مما يساهم في نجاح المنظمة، أو أن يستغل في إفشالها.⁸

ثانياً: صعوبات ممارسة حق النقض

تعتزض ممارسة حق النقض بعض الصعوبات، والتي مردّها هو عدم ضبط بعض الأحكام وغموض بعض الحالات المتعلقة باستعمال هذا الحق والتي سنبرزها من خلال ما يلي:

1. التمييز بين المسائل الموضوعية والمسائل الإجرائية: لم يضع ميثاق الأمم المتحدة معياراً أو ضابطاً يمكن من خلاله التمييز بين ما هو موضوعي وما هو إجرائي، والمقصود بهذا الأخير هو القرارات التي تتعلق بكيفية تنظيم العمل وسير الجلسات، (أي الجانب التنظيمي مثل دعوة دول غير أعضاء للمشاركة، كتعليق الجلسات أو تأجيلها، وتعد من المسائل التي لا ينطبق عليها حق النقض، ولا يمكن لأي دولة دائمة العضوية إسقاط القرار إذا توفرت الأغلبية المطلوبة 09 أصوات).

أما المسائل الموضوعية فهي القرارات المتعلقة بالجواهر أو التدابير القانونية، والنزاعات الدولية مثل فرض العقوبات لأغراض اقتصادية استخدام القوة العسكرية وتسوية النزاعات سلمياً ..

أما طريقة التصويت فيها يكون بموافقة تسعة أعضاء أيضاً ولكن يشترط أن يكون من ضمنهم أصوات جميع الدول دائمة العضوية، أما بخصوص الفيتو فيكفي تصويت دولة واحدة دائمة العضوية بقولها "لا" لإسقاط القرار ورفضه .

والجدير بالذكر أنه في حالة ما إذا كان هناك خلاف حول تحديد مسألة إذا كانت إجرائية أو موضوعية يتم التعامل معها باعتبارها مسألة موضوعية⁹.

2. الامتناع والغياب عن التصويت في حالة امتناع العضو الدائم عن التصويت لا يعتبر ذلك حائلا دون صدور القرار، وذلك مرده أن الامتناع هو بمثابة تعبير ضمني من طرف العضو الممتنع عن رغبته في عدم منع صدور القرار ولتأكيد ذلك صدر قرار عن الجمعية العامة في 1946/12/13 باقتراح من وزير خارجية بريطانيا يوصي المجلس بضرورة الإحاطة بما أثاره الأعضاء واتجاهاتهم خلال مناقشات الاجتماع الأول للجمعية، حول اعتبار الامتناع عن التصويت من عضو دائم هو بمثابة موافقة ضمنية وليس اعتراض ليصبح بذلك تقليدا في المجلس¹⁰.

المحور الثاني : الأبعاد السياسية لاستخدام حق النقض في العدوان على غزة

ليس هناك شيء اسمه الأمم المتحدة، هناك مجتمع دولي تقوده الولايات المتحدة الأمريكية ، اذ لم يكن جون بولتون أحد صقور الخارجية الأمريكية مغاليا عندما قال عن المنظمة الأممية العالمية بدلا ان تكون جزءا من الحل للعديد من المشكلات التي تهدد الأمن والسلم الدوليين أصبحت جزءا من المشكلة" ، كما وصفها كورت فالدهايم الذي كان أمين عام سابق للأمم المتحدة بأنها "آلية للكذب من أجل بناء السلام " ، أما مناجم بيجن رئيس الوزراء الاسبق لإسرائيل فكان يصفها بـ"الخراب" وعندما سئل عن دورها كمنظمة دولية أجاب باستخفاف انها مجرد لا شيء وهذا ما يبرر اليوم العدوان على غزة دون أي مبالاة.

وعليه يمكن القول بأن الاعتماد المفرط على حق الفيتو يؤدي إلى إضعاف فعالية مجلس الأمن، وتفاقم النزاعات الدولية بسبب تعطيل القرارات المهمة التي تتعلق بحفظ السلام.

حيث كانت الولايات المتحدة الأمريكية ثاني الدول الخمس بعد الاتحاد السوفيتي روسيا حاليا استخداما لهذا الحق حيث بلغ عدد المرات التي استخدمت فيها حق النقض 114 مرة من بينها 80 مرة استخدمت هذا الحق لمنع إدانة إسرائيل.

ومنذ بدء الحرب على غزة في 07 أكتوبر 2023 استخدمت الولايات المتحدة الأمريكية حق الفيتو ثلاث مرات لمنع وقف الحرب، وهكذا جعلت من حقها في استخدام حق النقض في مجلس الأمن

الدولي سلاحاً من أسلحة الدعم المقدمة لإسرائيل لتواصل بذلك إبادة الشعب الفلسطيني في غزة دون عقوبة أو رادع قانوني دولي .

من خلال ما تم ذكره يمكننا أن نتناول في هذا المحور تكتيكات التوظيف السياسي لحق الفيديو بعنوان الدبلوماسية الوقائية (أولاً)، ثم مظاهر وتداعيات التوظيف السياسي لحق الفيديو (ثانياً)، لنصل إلى آثار التوظيف السياسي لحق الفيديو على حقوق الإنسان في قطاع غزة (ثالثاً).

أولاً: التوظيف السياسي لحق الفيديو (بعنوان الدبلوماسية الوقائية)

لا يستخدم الفيديو فقط لمنع القرارات بل يستخدم كذلك كأداة لإعادة صياغة الواقع القانوني للصراع، وفي سياق الحرب على غزة تحول الفيديو من مجرد أداة قانونية لمنع صدور القرارات الى سلاح تكتيكي للتوظيف السياسي استخدمته الدول الكبرى تحديداً الولايات المتحدة الأمريكية لتحقيق مآرب استراتيجية، وحماية لمصالحها ومصالح حلفائها.

وعليه يمكن تفكيك تكتيكات التوظيف السياسي لحق الفيديو خلال حرب غزة إلى أبعاد رئيسية

هي:

1. توفير الوقت والمظلة للحليف: كان الهدف التكتيكي الأول هو منح إسرائيل الوقت الكافي لتحقيق أهدافها العسكرية في غزة مع العمل على حماية إسرائيل من أي ضغط أو منع قانون دولي ملزم.
2. فرض أجندة التفاوض الحصرية: وظفت واشنطن الفيديو لإرسال رسالة مفادها أن مسار الحل يمر عبر الدبلوماسية الأمريكية المفاوضة مثل مسارات الهدنة وتبادل الأسرى وليس عبر اروقة الامم المتحدة .
3. تكتيك ربط المسارات : بررت امريكا استخدام الفيديو بأن القرارات المقترحة لا تربط وقف إطلاق النار بإطلاق سراح الرهائن، وهو توظيف سياسي يهدف الى إلقاء اللوم الأخلاقي والسياسي على الطرف الآخر (حركة حماس) .

ثانياً: مظاهر وتداعيات التوظيف السياسي لحق الفيديو

لقد منح الخطاب السياسي والإعلامي الغربي للاحتلال الاسرائيلي حق الدفاع عن النفس، بينما يحرم أي مقاومة مشروعة من الطرف الآخر الواقع تحت الاحتلال حيث تقابل معاناة الشعب الفلسطيني بصمت دولي، بينما نجد أن هناك قضايا دولية أخرى تتعامل بمعايير أخلاقية وقانونية أكثر صرامة مما يعزز فقدان الثقة في مصداقية المنظومة الدولية.¹¹

ودليل ذلك هو فشل مجلس الأمن الدولي لعدة أشهر في إصدار قرار واحد ملزم بوقت إطلاق النار في غزة وتسهيل عملية إيصال المساعدات الإنسانية ، مما دفع العديد من دول الأعضاء بتقديم مشروع قرار جديد خاصة بعد تهديد الولايات المتحدة الأمريكية باستخدام حق الفيتو في أي مشروع قرار لا يتماشى ومصالح حليفتها إسرائيل إلا ان الولايات المتحدة الأمريكية قامت بمراجعته وإسقاط الكثير من البنود التي تمكن الأمم المتحدة من إصدار القرار رقم 2735/2024 الذي يقضي بالوقف الشامل لإطلاق النار.

12

وبناء على ما تقدم نجد أن من أخطر تداعيات الفيتو الأمريكي انه لا يقتصر على تعطيل القرارات الدولية بل يكرس ثقافة الإفلات من العقاب، فحين تدرك دولة مثل إسرائيل أن هناك قوة عظمى ستمنع أي اجرام دولي ضدها فإنها تطلق يدها في ارتكاب الانتهاكات دون خوف من العواقب، وهكذا يتحول الفيتو من أداة إجرائية إلى ضمان سياسية لمرتكي الجرائم الدولية¹³.

وبناء على جملة هذه المظاهر يمكن تحديد التداعيات الكارثية لهذا الاستخدام من خلال ما يلي:

1. شلل المنظومة الأمنية: إعاقه قدرة مجلس الأمن في اتخاذ قرار وقف الحروب والنزاعات، مما يفقد شرعية وثقة المجتمع الدولي فيه، وهنا يمكننا القول بأن حق الفيتو قد خرج عن الإطار الذي وضع له والمقاصد التي بررت وجوده¹⁴.

2. شرعية الانتهاكات وتفاقم الأزمات: تسبب حق الفيتو المتكرر في اطالة امد الصراعات المسلحة وتفاقم الأزمات الإنسانية، وذلك بتوفير الغطاء القانوني والسياسي لمرتكي جرائم الحرب من العقاب.

3. تكريس اختلال موازين القوى العالمي : إثبات هيمنة الدول الخمس الكبرى على القرارات المصرية للمجتمع الدولي، وتهميش اراده باقي دول العالم .

ثالثا: آثار التوظيف القانوني والسياسي لحق الفيتو على حقوق الإنسان في قطاع غزة

لقد أدى التوظيف القانوني والسياسي لحق النقض بمجلس الامن الدولي الى شل المنظومة الدولية مما أسفر عنه عواقب كارثية على حقوق الإنسان في قطاع غزة يمكن تلخيصها في النقاط التالية:

1. اطالة أمد الإبادة الجماعية : شكل استخدام حق الفيتو المتكرر لمرات عديدة ضد قرارات وقف إطلاق النار غطاء سياسيا وقانونيا سمح باستمرار العمليات العسكرية ضد المدنيين دون أي رادع دولي .

2. **أنهيار المنظومة الصحية والإنسانية:** أدى منع صدور قرارات ملزمة لوقف الحرب إلى شل عملية وصول المساعدات الطبية والغذائية، مما أدى الى حدوث كارثة انسانية ممنهجة لغرض الابدادة الجماعية.

3. **تقويض القانون الدولي الإنساني:** أظهر التوظيف الانتقائي لحق النقص معايير مزدوجة أضعفت من هيبة القانون الدولي، وأعطت انطباعاً مفاده تغليب مصالح الدول الكبرى على حساب مبادئ حقوق الإنسان الأساسية.

4. **التهجير القسري والحصار:** ساهم ضعف مجلس الأمن في حصار غزة ودعم التهجير الجماعي القسري، مما يعد انتهاكاً صارخاً لحقوق الإنسان في الأمان والبقاء على الأرض.

5. **حرمان ضحايا العدوان من العدالة:** تحول دور مجلس الأمن من هيئة ضمان للسلم والأمن الدوليين إلى أداة تعيد إدانة، وتمنع لجان تقصي الحقائق من القيام بمهامها مما ساهم في تعزيز سياسة الإفلات من العقاب.

خاتمة :

من خلال ما تقدم طرحه ومناقشته وتحليله يمكننا أن نصل الى فكرة أن العالم اليوم وجد نفسه أمام منظمة مشدودة تقع تحت هيمنة القطب الأمريكي الذي عمل على تقليص دورها لتصبح مجرد هيئة دولية تقدم خدمات انسانية في وقت الأزمات وكأنها عربة إسعاف فيما تطلع الولايات المتحدة الأمريكية بالدور القيادي على المستوى السياسي والدبلوماسي في العالم انطلاقاً من قناعة أمريكية تقول لا توجد أمم متحدة، ولكن يوجد مجتمع دولي تقوده الولايات المتحدة الأمريكية.

وفي ضوء هذا التهميش المتعمد لدور الأمم المتحدة ظهرت دعوات أخرى تنادي بالاستغناء عنها، لما أصبحت عليه فهي لا تعدو كونها أداة لتنفيذ السياسة الخارجية الأمريكية في العالم، وفي المقابل نجد أن بعض دول الأعضاء الدائمين لا تميل إلى فكرة الاستغناء لأنها ستخسر بذلك امتيازات التي يكفلها لها حق النقص، وبين هذا وذاك تجد الكثير من الشعوب المضطهدة نفسها ضحية لهذا الدور المشلول.

ولباس هذه الحقيقة هو واقع ما يجري في غزة الذي لم يصبح مجرد صراع محلي بل هو اختبار تاريخي للنظام الدولي في القرن 21، فإذا كان بالإمكان استخدام الفيتو لحماية حرب تدميرية بهذا الحجم فإن ذلك يرسل رسالة واضحة الى بقية العالم مضمونها هو " أن القانون الدولي بلا مخالب، وان من يتمتع

بالحماية في مجلس الأمن يستطيع أن يفعل ما يشاء، وهذا ما يفتح الباب أمام مستقبل أكثر فوضوية، حيث يسيطر منطق القوة على أي رادع قانوني أو اخلاقي.

ولهذا فبقاء حق الفيتو في صفته الحالية يمثل العقبة أمام العدالة الدولية، وهو ما يفرض على الباحثين والفاعلين وصناع القرار التفكير بجدية في إيجاد بدائل عملية، سواء عبر تفعيل دور الأمم المتحدة ودعم المحاكم الدولية، فالمأساة الغزافية تذكرنا بأن الشرعية الدولية ليست مجرد نصوص بل هي أيضا ممارسات، وأن مصداقيتها تقاس بقدرتها على حماية الأضعف.

وعليه بصفتنا باحثين سنساهم بتقديم جملة من الاقتراحات والحلول نقدمها في شكل نقاط بناءا على ما يلي:

● تفعيل مبادرة الفيتو للجمعية العامة، وذلك بإلزام الجمعية العامة بعقد جلسة تلقائية خلال 10 ايام من استخدام اي دولة عضو دائم لحق الفيتو (القرار الصادر عام 2022 تحت رقم 262/76)، والتوصية هنا هي تكثيف هذا الإجراء وتحويله الى منصة للمساءلة العلنية الحادة لإجبار الدولة المستخدمة للفيتو على دفع ثمن سياسي وأخلاقي.

● إحياء آلية الاتحاد من أجل السلام(القرار رقم 377)، وهو اللجوء الفوري لانعقاد الجمعية العامة عند فشل مجلس الأمن في الحفاظ على السلم الدولي، ورغم قراراتها غير الملزمة قانونا إلا أن التوصية تكمن في استخدام هذه القرارات لتشكيل تحالفات دولية تفرض عقوبات اقتصادية او مقاطعه دبلوماسية خارج اطار مجلس الامن .

● توسيع تبني مبادرة فرنسا والمكسيك وهي مبادرة تطالب الدول الخمس الكبرى بالتعليق الطوعي لاستخدام الفيتو في حالات الجرائم الجماعية واسعة النطاق، مثل الابادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية.

● تعديل شروط الفيتو (الفيتو المتعدد) عن طريق اشتراط استخدام دولتين أو ثلاث دول دائمة العضوية معا الفيتو لإسقاط القرار بدلا من منح دولة واحدة القدرة على شل الإرادة الدولية (الغاء الفيتو الفردي) .

● تفعيل المادة 27 (الفقرة 03) من الميثاق، والتي تعتبر شبه معطلة على أن الطرف في النزاع يجب أن يمتنع عن التصويت، التوصية هي تفعيل هذه المادة بشكل صارم، بحيث تمنع أي دولة كبرى أو حليفه مباشرة مشاركة في النزاع من استخدام الفيتو لحماية نفسها في نزاع هي طرف مباشر فيه.

- تفعيل المسارات القضائية الدولية : اللجوء إلى محكمة العدل الدولية التي لا تخضع للفيتو، وتوفير غطاء قانونياً يدعم عدالة القضية .
 - العمل على تشكيل تحالفات مشكله من مجموعات الدول الصغرى أو المنظمات الإقليمية مثل الاتحاد الأفريقي، وجامعة الدول العربية، لاتخاذ مواقف تفرض ضغوطاً اقتصادية أو دبلوماسية مباشرة على الدول المعتدية متجاوزة بذلك مجلس الأمن .
- الهوامش:

¹ James, A & .Smith, B .*The Politics of Veto: Power and Influence in the UN Security Council* .Oxford University Press, p. 45.

² محمد عبد المنعم، "دراسات في العلاقات الدولية والسياسة الدولية"، دار المعرفة، 2015، ص 112.

³ موسوعة القانون الدولي، دار النهضة العربية، 2020، ص 305.

⁴ سيف الدين عبد الله: "الفيتو في مجلس الأمن الدولي: أداة سياسية أم عقبة أمام السلام"، مجلة الدراسات الدولية، العدد 45، 2019، ص 112-130.

⁵ محمد عبد الله علي أبو العلا: "تطور دور مجلس الأمن في حفظ السلم والأمن الدوليين"، دار الكتب القانونية، مصر، 2005.

⁶ أنيس جمعان، "دراسة قانونية حول حق النقض (veto) وقاعدة استخدامه من قبل أعضاء مجلس الأمن الدولي الدائمين"، مقال متاح على الموقع الإلكتروني:

<https://www.alwatan.net/news/13022> (تاريخ الزيارة: 2026/06/10، الساعة: 22:30).

⁷ مرزق عبد القادر: "استخدام حق النقض في مجلس الأمن الدولي: إساءة الممارسة وضرورة الإصلاح"، مجلة دراسات وأبحاث في العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 13، العدد 4، جويلية 2021، السنة الثالثة عشر، ص 640.

⁹ سفيان لطيف على الله: "التعسف و استعمال حق النقض في مجلس الأمن"، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2015، ص 68.

¹⁰ رمزي نسيم حسونة، "مشروعية القرارات الصادرة عن مجلس الأمن الدولي وآلية الرقابة عليه"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 27، كلية الحقوق، جامعة دمشق، 2011، ص 552.

- ¹¹ بن عيدة فريدة، درار عبد الهادي "رهانات تجسيد سيادة القانون الدولي الإنساني في ظل الحرب على غزة"، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد 8، العدد 02، ص 874.
- ¹² عزوزي عبد المالك "أزمة المساعدات الانسانية في غزة، بين الحقوق الدولية وتفاعس مجلس الأمن"، مجلة الفكر القانوني و السياسي، المجلد التاسع، العدد الأول، 2025، ص 1030.
- ¹³ رشيد غفران "الفيديو الأمريكي والإبادة الجماعية في غزة: جدل الشرعية و العدالة الدولية"، مقال منشور على مستوى مركز المتوسط للدراسات الاستراتيجية، عبر الموقع الإلكتروني : www.mediterraneaness.uk تاريخ الزيارة: 10 جوان 2026، الساعة: 20:30.
- ¹⁴ مصطفى سليم سعد الدين سليم، علاء عبد الحفيظ محمد "حق الفيديو وآثاره السلبية في إعاقة مجلس الأمن الدولي"، مجلة البحوث والدراسات الإفريقية، المجلد 08، العدد 2، أكتوبر 2024، جامعة أسوان، مصر، ص 292.